

Distr.: General
16 April 2003
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة السابعة والخمسون
البند ١٨ من جدول الأعمال
انتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنسان الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

مجلس الأمن
السنة الثامنة والخمسون

رسالتان متطابقتان مؤرختان ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة وإلى رئيس مجلس الأمن

أرفق طيه لنظركم ونظر أعضاء الجمعية العامة ومجلس الأمن، رسالة مؤرخة ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٣ (انظر المرفق)، موجهة من رئيسة المحكمة الدولية لرواندا، القاضية نافانيتيم بيلي.

تطلب الرئيسة بيلي، في رسالتها، تمديد فترة ولاية أربعة قضاة دائمين غير منتخبين في المحكمة الدولية لإتاحة المجال لهم للبت بعدد من القضايا الجارية. وهذه الطلبات تثير مسائل مؤسسية ومتعلقة بالميزانية وهي تتصل بمركز القاضي بعد انتهاء فترة ولايته التي انتخب لها وبالترتيبات المالية ذات الصلة.

وقد تتذكرون بأن فترة ولاية ١١ قاضيا دائما يعملون حاليا في دوائر المحكمة الدولية لرواندا ستنتهي في ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٣. وقد تتذكّرون أيضا بأن الجمعية العامة أجرت، في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، انتخابات لـ ١١ قاضيا دائما في المحكمة الدولية لرواندا لفترة ولاية من أربع سنوات ابتداء من ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٣. وفي هذه الانتخابات، فإن أربعة قضاة دائمين من القضاة العاملين حاليا في المحكمة لم يتم انتخابهم لفترة ولاية جديدة. وكما هي الأمور حاليا، فإنهم بالتالي سيفقدون صفتهم كقضاة دائمين للمحكمة الدولية لرواندا في ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٣.

والقضاة الأربعة المعنيون جميعهم من القضاة الدائمين الذين يقومون حاليا بمحاكمات في قضايا معروضة على المحكمة، وهذه القضايا ستستمر إلى ما بعد ذاك التاريخ. وباستثناء قضية واحدة، فإن إجراءات المحاكمة في القضايا المعنية بلغت مرحلة متقدمة. وما لم يسمح للقضاة المعنيين بمواصلة المحاكمات في هذه القضايا، فسيكون من الضروري إذ ذاك إعادة المحاكمات مرة أخرى أمام هيئات قضائية جديدة، والأمر بالاستماع مجددا إلى الشهود وتقديم الدفاعات. وهذا من شأنه أن يرتب آثارا قانونية ومالية مؤسفة، وأن يلحق ضررا جسيما بالمتهمين ويترك تأثيرا سلبيا مهما على استراتيجية إنجاز أعمال المحكمة.

ولا يتضمن النظام الأساسي للمحكمة الدولية لرواندا نصا شبيها بالفقرة ٣ من المادة ١٣ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، الذي بموجبه يستمر أعضاء المحكمة في القيام بعملهم إلى أن يعيّن مَن يخلفهم، وبعد ذلك إلى أن تنتهي القضايا التي قد بدأوها. وتنص الفقرة ٣ من المادة ١٢ مكررا من النظام الأساسي للمحكمة الدولية لرواندا على أن نفس قواعد وشروط الخدمة المطبقة على قضاة المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة تطبّق على قضاتها. والفقرة ٣ من المادة ١٣ مكررا من النظام الأساسي للمحكمة تنص بدورها على أن نفس قواعد وشروط الخدمة المطبّقة على قضاة محكمة العدل الدولية تطبّق على القضاة الدائمين للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة. ومع ذلك، وفي حال عدم وجود أي نص صريح في النظام الأساسي للمحكمة الدولية لرواندا ينص على تمديد فترة ولاية القضاة الدائمين في المحكمة بغية إتاحة المجال لهم لإكمال القضايا العالقة، فإنه من المرغوب فيه جدا أخذ موافقة مجلس الأمن، بوصفه الهيئة الأم للمحكمة، والجمعية العامة، بوصفها الهيئة التي تنتخب قضاتها، وذلك استبعادا لأي شكوك قد تثار بشأن قانونية هذا التمديد.

وطلبات الرئيسة بيلي، المفصّلة على نحو أوفى في رسالتها، هي كما يلي:

فهي تطلب تمديد فترة ولاية القاضي بافيل دولينتش والقاضي ياكوف أركاديفيتش أوستروفسكي لتمكينهما من إنهاء قضية سيانغوغو. وتحقيقا لهذا الغرض، تقدِّر أنه يلزم تمديد فترة ولايتهما تسعة أشهر إضافية.

وتطلب أيضا تمديد فترة ولاية القاضي وينستون تشرشيل ماتانزيما ماكوتو لتمكينه من إنهاء قضايا كل من كاجيليجيلي، وكاماهوندا وبوتاري. ولهذا الغرض، فهي تقدر أنه يلزم تمديد فترة ولاية القاضي ماكوتو لما مجموعه سنتان وسبعة أشهر.

وتطلب كذلك تمديد فترة ولايتها لكي تتمكن من إنهاء قضية ''وسائط الإعلام''. وهي تقدر أن ذلك قد يلزمه تمديد فترة ولايتها سبعة أشهر لهذا الغرض.

وفيما يتعلق بالطلب الأول من هذه الطلبات، تشير الرئيسة بيلي إلى أن الجمعية العامة انتخبت، في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، القاضي سيرغاي ألكسيفيتش إيغوروف، من رعايا الاتحاد الروسي، قاضيا دائما في المحكمة الدولية لرواندا لفترة أربع سنوات ابتداء من ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٣. والقاضي أوستروفسكي هو أيضا من رعايا الاتحاد الروسي. وفي حال تمديد فترة ولاية القاضي أوستروفسكي، مثلما طُلب، فسيكون هناك قاضيان دائمان من رعايا نفس الدولة يعملان حاليا في المحكمة. وتشير في هذا الصدد إلى أن الفقرة ١ من المادة ١١ من النظام الأساسي للمحكمة الدولية لرواندا تنص على أنه لا يجوز أن يكون اثنان من القضاة الدائمين في المحكمة من رعايا نفس الدولة. لكنها مع ذلك تطلب، في الظروف الخاصة لهذه القضية، تمديد فترة ولاية القاضي أوستروفسكي، على الرغم من وجود ذاك النص في النظام الأساسي للمحكمة.

وتشير الرئيسة بيلي أيضا إلى أنها قد انتخبت، في ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣، قاضية في المحكمة الجنائية الدولية من قِبل جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وفترة ولايتها كقاضية في تلك المحكمة ابتدأت في ١١ آذار/مارس ٢٠٠٣. وتذكر في هذا الصدد أن القضاة الدائمين في المحكمة، عملا بالفقرة ٣ من المادة ١٢ مكررا من النظام الأساسي للمحكمة الدولية لروندا، عليهم أن يعملوا على أساس متفرغ ولذلك فلا يجوز لهم العمل في أي وظيفة ذات طابع مهني خلال فترة ولايتهم. وتشير، في الوقت نفسه، إلى أنها غير ضالعة حاليا في أي عمل موضوعي بوصفها قاضيا في المحكمة الجنائية الدولية وإلى أنها لن تقوم بأي عمل من هذا النوع خلال الفترة التي تلزمها لإكمال قضية ''وسائط الإعلام''. وبالتالي فهي قادرة على مواصلة الخدمة بوصفها قاضيا دائما في المحكمة خلال هذا الوقت على أساس متفرغ. وبناء على ذلك، فهي لا تعتبر بأن مركزها بوصفها قاضيا في المحكمة الجنائية الدولية يتنافى بأي شكل من الأشكال مع الفقرة ٣ من المادة ١٢

مكررا من النظام الأساسي للمحكمة الدولية لرواندا. وتذكر أنها قد عرضت هذه المسألة على مكتب المحكمة وعلى القاضيين الآخرين الجالسين معها في قضية ''وسائط الإعلام'' وأنهم يتفقون معها في تقديرها هذا. ولذلك فهي لا تعتبر بأن الفقرة ٣ من المادة ١٢ مكررا من النظام الأساسي تشكل عائقا يحول دون تمديد فترة ولايتها.

ولقد أبلغتُ من قلم المحكمة الدولية بأن التكاليف المترتبة في الميزانية والمتعلقة بتمديد فترة ولاية القضاة الأربعة تقدر بمبلغ ٨٠٠ ٨٩٣ ١ دولار من دولارات الولايات المتحدة. وأبلغني قلم المحكمة أيضا أنه يتوقع في أن تكون المحكمة قادرة على تغطية التكاليف المقدّرة المتصلة بعام ٢٠٠٣ والبالغة ٠٠٠ ٨٥٨ دولار من داخل اعتماد ٢٠٠٢-٢٠٠٣ الذي اعتمدته للمحكمة الجمعية العامة في قرارها ٥٧/٢٨٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. وفيما يتعلق بالتكاليف المقدرة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ والبالغة ٠٠٠ ٠٣٥ ١ دولار، فإن هذه التكاليف سوف تؤخذ في الاعتبار في إعداد المقترحات في الميزانية للمحكمة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

وأكون جزيل الامتنان لو عملتم على عرض هذه الرسالة ومرفقها على أعضاء الجمعية العامة ومجلس الأمن لموافقتهم بالطريقة التي يرونها مناسبة.

(توقيع) كوفي أ. **عنان**

مرفق

رسالة مؤرخة ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٣ موجهة إلى الأمين العام من رئيسة المحكمة الدولية لرواندا

أكتب إلى حضرتك في المسألة المتعلقة بتمديد فترة ولاية القضاة التالين في المحكمة الدولية لرواندا: القاضي بافيل دولينتش، والقاضي وينستون تشرشيل م. ماكوتو، والقاضي ياكوف أوستروفسكي، وأنا بصفتي القاضية نافانيتيم بيلي، وذلك لكي يتمكّنوا من إكمال القضايا التي كانوا قد بدأوا فيها والتي لن تكون قد أنجزت بحلول وقت انتهاء فترة ولايتهم في ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٣. وبكل احترام أطلب من حضرتك إحالة هذه الرسالة إلى رئيس مجلس الأمن ورئيس الجمعية العامة لكي تنظر هاتان الهيئتان في هذه المسألة.

جرى انتخاب قضاة المحكمة الدولية لرواندا في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣. ولم يترشح القاضي أوستروفسكي والقاضية بيلي لإعادة الانتخاب. ولم يُعد انتخاب القاضي دولينتش والقاضي ماكوتو. وعلى الرغم من أن فترة ولاية هؤلاء القضاة تنتهي بالتالي في ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٣، فإن القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة تفرض على القاضي التزاما بإنجاز القضية أو القضايا التي يعمل فيها. وجميع القضاة الأربعة يجلسون حاليا في محاكمة قضايا لن تكتمل بحلول ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٣. ولهذا السبب، نطلب من مجلس الأمن ومن الجمعية العامة تمديد فترة ولاية القضاة المعنيين إتاحة في المجال لهم لإكمال القضايا الموصوفة أدناه.

وكما تنص الأحكام المتعلقة بالمحكمة، فإن مواصلة القضايا الجارية أكثر فعالية من حيث التكلفة وأكثر انسجاما مع مبادئ المحاكمة العادلة من البديل المتمثل بالبدء مجددا بمحاكمات بلغت مرحلة متقدمة. وبالإضافة إلى الآثار القانونية والمالية المؤسفة، والضرر الجسيم الذي يلحق بالمتهم، فإن البدء بإعادة المحاكمات المعنية يترتب عليه الأثر الضار بتأخير انتهاء ولاية المحكمة إلى ما بعد التاريخ المرتقب. وأشير إلى أن مجلس الأمن، في ظروف مشابهة، أذن بتمديد ولايات قضاة للمحكمة الدولية لرواندا وللمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، لإتاحة المجال لهم لإكمال أعمالهم.

القاضي دولينتش

أطلب تمديد فترة ولاية القاضي دولينتش إلى أن تنتهي قضية سيانغوغو[أ]، التي يقدر حاليا بأنها ستنتهي بنهاية شهر شباط/فبراير ٢٠٠٤. وفي هذه المحاكمة المشتركة لثلاثة من

____

(أ) المدعية العامة ضد أندريه نتاغيرورا. (ICTR-96-10-T) وإيمانويل باغ مبيكي (ICTR-97-36-T).

المتهمين، أنهى الادعاء العام واثنان من المتهمين عرض قضاياهم. والمتهم الثالث يقوم حاليا بعرض قضيته. وقد ذكر بأنه سيستدعي ١٦ شاهدا وبأنه سيشهد أيضا في الدفاع عن نفسه. وذكر الادعاء العام أنه يعتزم تقديم أدلة داحضة والاحتمال دائما في أن تطلب جهة الدفاع مهلة لتقديم أدلة مضادة. ويحتمل أن يكتمل تقديم الأدلة في هذه القضية والمرافعات الختامية في النصف الثاني من هذه السنة. وتعتزم الدائرة الابتدائية إصدار حكمها في شباط/فبراير ٢٠٠٤.

ويجلس القاضي دولينتش أيضا في محاكمة قضية "العسكريين"(ب). في هذه القضية بدأت إجراءات المحاكمة مؤخرا و لم يستمع إلا إلى شاهدين من شهود الادعاء العام. ويتوقع أن يشهد فيها مئات من الشهود وأن تستمر المحاكمة إلى ما يزيد على سنتين. وبالتشاور مع المكتب، توصلتُ إلى قناعة بأن إعادة هذه المحاكمة أمام هيئة قضائية جديدة من شأنه أن يكون أكثر فعالية من حيث التكلفة بشكل كبير كما أنه لا يتنافى مع مصلحة العدالة. لهذا السبب، لا أطلب تمديد فترة ولاية القاضي دولينتش في هذه القضية.

القاضي أوستروفسكي

أطلب تمديد فترة ولاية القاضي أوستروفسكي إلى أن تنتهي قضية سيانغوغو. والتفاصيل المتعلِّقة بحالة هذه القضية، التي يجلس في المحاكمة فيها القاضي دولينتش، معروضة أعلاه في إطار طلب تمديد فترة ولاية القاضي دولينتش. ويقدر حاليا بأن هذه القضية ستنتهي بنهاية شباط/فبراير ٢٠٠٤.

وفيما يتعلق بهذا الطلب بتمديد فترة ولاية القاضي أوستروفسكي، أشير إلى أن قاضيا آخر من الاتحاد الروسي، هو القاضي سيرغاي ألكسيفيتش إيغوروف، قد انتُخب للخدمة في المحكمة الدولية لرواندا. وتنص الفقرة ١ من المادة ١١ من النظام الأساسي للمحكمة على أنه لا يجوز أن يكون اثنان من القضاة من رعايا نفس الدولة. ولكن، وفي ضوء الظروف الخاصة، بما في ذلك الالتزام المترتب بموجب القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات على القاضي أوستروفسكي بإكمال القضية وفي ضوء قصر فترة التمديد اللازمة للقيام بذلك، أطلب من مجلس الأمن ومن الجمعية العامة تمديد فترة ولاية القاضي أوستروفسكي حتى انتهاء قضية سيانغوغو، على أساس استثنائي بصرف النظر عن نص المادة ١١ المذكورة أعلاه من النظام الأساسي للمحكمة.

(ب) المدعية العامة ضد ثيونيستي باغوسورا (ICTR-96-7-T)، وغراسيان كابيلجي، واليوز نتاباكوزي (ICTR-97-34-T) وأناتول نسينغيومفا (ICTR-96-12-T).

القاضي ماكوتو

أطلب تمديد فترة ولاية القاضي ماكوتو حتى انتهاء القضايا المتعلّقة بكل من كاجيليجيلي[ج] و كاماهوندا[د] وبوتاري[هـ]، التي يقدر حاليا انتهاء أطولها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. ويمكن إيجاز التقدم المحرز في المحاكمة المتعلّقة بهذه القضايا على النحو التالي:

قضية كاجيليجيلي

بدأت محاكمة هذا المتهم الوحيد من جديد في ٤ تموز/يوليه ٢٠٠١[و]. وقد أدى الشهادة أربعة عشر شاهدا للادعاء العام ويجري حاليا عرض قضية جهة الدفاع. وقد استُمع إلى شهادة أربعة وعشرين شاهدا من شهود الدفاع حتى الآن ويُتوقع أن يؤدي خمسة شهود آخرين، بمن فيهم ثلاثة خبراء فنيين، الشهادة بين ٣١ آذار/مارس و ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٣. وقد تقدم المدعية العامة بعد ذلك أدلة داحضة. ويُتوقع الاستماع إلى المرافعات الختامية بنهاية شهر أيار/مايو أو في أوائل حزيران/يونيه ٢٠٠٣، ويُتوقع أن تصدر الدائرة الابتدائية حكمها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

قضية كاماهوندا

هذه المحاكمة لمتهم وحيد بدأت من جديد في ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١[ز]، وقد أدى الشهادة ثمانية وعشرون شاهدا للادعاء العام، وجهة الدفاع تقوم حاليا بعرض قضيتها. وقد أدى الشهادة حتى الآن ثلاثون شاهدا ويتوقع أن يؤدي خمسة شهود آخرون شهاداتهم بين ٢٨ نيسان/أبريل و ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٣، وبذلك يكتمل عرض قضية جهة الدفاع. وقد يقدم الادعاء العام أدلة داحضة، ويتوقع أن يؤدي خمسة شهود شهاداتهم في فترة خمسة أيام.

(ج) المدعية العامة ضد جوفينال كاجيليجيلي (ICTR-98-44-T).

(د) المدعية العامة ضد جان – دي كاماهوندا (ICTR-99-54-T).

(هـ) المدعية العامة ضد جوزيف كانياباشي (ICTR-96-15-T)؛ وبولين نيراماسوهوكو وأرسين شالوم نتاهوبالي (ICTR-97-21-T)؛ وسيلفين نسابيمانا وألفونس نتيزيريايو (ICTR-29-T)؛ وإيلي ندايامباجي (ICTR-96-8-T).

(و) بدأت المحاكمة أصلا في ١٣ آذار/مارس ٢٠٠١، وبعد ذلك بدأت المحاكمة من جديد في ٤ تموز/يوليه ٢٠٠١ بسبب وفاة القاضي لايتي كاما في ٦ أيار/مايو ٢٠٠١ وندب القاضي محمد غوني إلى دائرة الاستئناف.

(ز) بدأت المحاكمة أصلا في ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠١، وبعد ذلك بدأت المحاكمة من جديد في ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ بسبب وفاة القاضي لايتي كاما في ٦ أيار/مايو ٢٠٠١ وندب القاضي محمد غوني إلى دائرة الاستئناف.

ويُتوقع الاستماع إلى المرافعات الختامية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ كما يتوقع أن يصدر الحكم في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

قضية بوتاري

هذه المحاكمة المشتركة لستة متهمين بدأت في ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠١. وأدى الشهادة فيها ثلاثة وعشرون شاهدا من شهود الادعاء العام في فترة ١٠٤ أيام. ويتوقع أن يدلي سبعة وستون شاهدا من شهود الوقائع وأربع شهود من الخبراء الفنيين بشهاداهم قبل أن يختتم الادعاء العام قضيته. وتتزامن المحاكمة في هذه القضية مع المحاكمتين في قضيتي كاماهوندا وكاجيليجيلي. ولدى انتهاء المحاكمتين في هاتين القضيتين الأخيرتين، ستركِّز الدائرة الابتدائية الثانية اهتمامها تركيزا كاملا على المحاكمة في قضية بوتاري دون أن تبدأ بمحاكمات أخرى أثناء فترة هذه المحاكمة. ويتوقع اكتمال هذه المحاكمة في آب/أغسطس ٢٠٠٥ وصدور الحكم فيها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

القاضية بيلي

أطلب تمديد فترة ولايتي حتى انتهاء قضية ”وسائط الإعلام“[ح]، التي يقدر حاليا أن تنتهي في فترة لا تتجاوز نهاية عام ٢٠٠٣. وقد بدأت المحاكمة المشتركة لثلاثة متهمين في قضية ”وسائط الإعلام“ في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠. واختتم الادعاء العام قضيته في ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٢، بعد تأدية ٤٧ شاهدا لشهاداهم. وبدأت جهة الدفاع بعرض قضيتها في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢. وأدلى أربعون شاهدا بشهاداهم. ويتوقع أن يدلي تسعة شهود وقائع آخرون وستة شهود من الخبراء الفنيين بشهاداهم قبل أن تختتم أفرقة الدفاع الثلاثة عرض قضاياها. والمقرر انتهاء إجراءات المحاكمة بنهاية أيار/مايو ٢٠٠٣. والمقرر الاستماع إلى المرافعات الختامية في شهر آب/أغسطس ٢٠٠٣، ويتوقع إصدار الحكم بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

لقد انتُخبت قاضية في المحكمة الجنائية الدولية وبدأتُ فترة ولايتي بهذه الصفة في ١١ آذار/مارس ٢٠٠٣. وجرى تعييني في الدائرة الاستئنافية للمحكمة. لكنني لن أشغل منصبا متفرغا حتى يتطلب ذلك عبء عمل الدائرة. ولستُ مشتركة حاليا، كما أنني لن أشترك، في أي عمل قضائي موضوعي للمحكمة خلال الفترة اللازمة لإنهاء قضية ”وسائط الإعلام“. وبالتالي فلديّ الوقت الكافي لمواصلة الخدمة بوصفي قاضية في المحكمة الدولية

(ح) المدعية العامة ضد جان بوسكو باراياغويزا (ICTR-97-19-T)، وفرديناند ناهيمانا (ICTR-96-11-T)، وحسن نغيزي (ICTR-97-27-T).

لرواندا على أساس متفرغ. وأعتبر بأن مركزي بوصفي قاضية في المحكمة الجنائية الدولية لا يتنافى مع الفقرة ٣ من المادة ١٢ مكررا من النظام الأساسي للمحكمة. وقد جرت استشارة المكتب، فضلا عن القاضيين الآخرين العاملين معي في قضية ''وسائط الإعلام''، وهناك اتفاق في هذا الرأي. وخلال فترة خدمتي في المحكمة الدولية، عملت على إعفاء نفسي من البدل السنوي المستحق لي من المحكمة الجنائية الدولية.

الآثار في الميزانية

طلبتُ إلى المسجِّل، السيد أداما ديينغ، أن يقدم لكم في أقرب وقت ممكن، بالتشاور مع المراقب المالي، تقديرا للآثار المالية التي تترتب على تمديد فترة ولاية القضاة الأربعة، استنادا إلى التقديرات الحالية للجدول الزمني للقضايا على النحو الوارد في هذا العرض. وهذا من شأنه أن يمكِّنكم من إطلاع مجلس الأمن والجمعية العامة على الآثار المترتبة في الميزانية على طلباتنا.

(توقيع) القاضية نافانيتيم **بيلي**